

السؤال

كانت لي زميلة أيام دراستي بالسنة المتوسطة ، ولكن الحمد لله أنني ألتزمت بقوله صلى الله عليه وسلم الذي نص فيه بتحريم الخلوة بالأجنبية ، وسؤالي هو : أنني أعلم أن لها أخلاقاً حسنة وحميدة ، وأريد نصحتها وإرشادها ، ولكن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الخلوة ، والله سبحانه وتعالى نهى عن النظر الأجنبية ، فكيف أقوم بدعوتها ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الأمر كما ذكرت من تحريم الخلوة بالمرأة الأجنبية وتحريم النظر إليها ، وإذا أردت نصيحتها فبالإمكان تكليمك لها بذلك مع تسترها عنك ، ومن غير خلوة بها ، وبالإمكان أيضاً إهداء الكتاب المفيد والشريط المفيد لها في أحكام دينها ، وكتابة النصيحة لها إلى غير ذلك من الوسائل المفيدة التي لا يترتب عليها فتنة ، وهي تؤدي الغرض المطلوب .

وبالله التوفيق